[116] بذلك، وأنحلتكها لك (1) ولو لدك بعدك. قال (2): فدعا بأديم (3)، ودعا علي بن أبي طالب، فقال: اكتب لفاطمة عليها السلام بفدك نحلة من رسول ا، فشهد (4) على ذلك علي بن أبي طالب عليه السلام ومولى لرسول ا وأم أيمن، فقال رسول ا إن أم أيمن أمرأة من أهل الجنة. وجاء أهل فدك إلى النبي، فقاطعهم على أربعة وعشرين ألف دينار في كل سنة (5). بيان: آية الفئ في موضعين: احداهما: [ما أفاء ا على رسوله من أهل القرى فل وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل] (6). ثانيتهما: [وما أفاء ا على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن ا يسلط رسله على من يشاء وا على كل شئ قدير] (7). والفئ: الرجوع (8) أي ارجعه ا ورده على رسوله. والمشهور أن الضمير في [منهم] راجع إلى بني النضير. والايجاف: من الوجيف وهو السبر السريع (9).

_____ (1) في المصدر: ونحلتكها تكون لك. (2) لا توجد: قال، في (س). (3) في المصدر: بأديم عكاظي. (4) في المصدر: وشهد. (5) وقد سبق من المصنف قدس سره في البحار 17 / 378 حديث 46، وذكره في اثبات الهداة 2 / 116 حديث 515. (6) الحشر: 7. (7) الحشر: 6. (8) كما في: مجمع البحرين 1 / 333، والنهاية 3 / 482، ولسان العرب 1 / 125. (9) أنظر: مجمع البحرين 5 / 127، والنهاية 5 / 157، ولسان العرب 9 / 352. _____